

## أحكام القرآن

@ 17 @ الأقربون وسواهم عشيرة في الإطلاق واللفظ يحمل على الأخص الأقرب بالاجتهاد كما تقدم من قول علمائنا \$ اللفظ العاشر القوم \$ .

قال القرويون يحمل ذلك على الرجال خاصة من العصبة دون النساء والقوم يشتمل على الرجال والنساء وإن كان الشاعر قد قال .

( وما أدري وسوف إخال أدري % أقوم آل حصن أم نساء ) .

ولكنه أراد أن الرجل إذا دعا قومه للنصرة عنى الرجال وإذا دعاهم للحرمة دخل فيهم

الرجال والنساء فتعمُّه وتخصُّه القرينة \$ اللفظ الحادي عشر الموالي \$ .

قال مالك يدخل فيه موالي أبيه وابنه مع مواليه وقال ابن وهب يدخل فيه أولاد مواليه .

قال القاضي والذي يتحصل فيه أنه يدخل فيه من يرثه بالولاء وهذه فصول الكلام وأصوله

مرتبطة بظاهر القرآن والسنة المبينة له والتفريع والتتميم في كتب المسائل وإِ أعلم \$

الآية الثالثة \$ .

قوله تعالى ( ! ! ) الآية 33 .

فيها ثلاثة مسائل \$ المسألة الأولى معنى الآية \$ .

أن الدنيا عند إِ تعالى من الهوان بحيث كان يجعل بيوت الكفار ودرجها وأبوابها ذهباً

وفضة لولا غلبة حب الدنيا على القلوب فيحمل ذلك على الكفر والقدر